

## وزارة الصحة

### قرار وزاري رقم (224) لسنة 2022

وزير الصحة:

- بعد الاطلاع على أحكام المرسومين بقانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم 8 لسنة 1969 بشأن الاحتياطات الصحية للوقاية من الامراض السارية.
- وعلى المرسوم بقانون رقم 62 لسنة 1992 بشأن الوقاية من مرض متلازمة العوز المناعي المكتسب (الايدز).
- وعلى القرار الوزاري رقم 105 لسنة 2021 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي والاختصاصات التفصيلية لوزارة الصحة.
- وعلى كتاب السيد/ وكيل الوزارة المساعد لشئون الصحة العامة رقم 97557 المؤرخ 2022/4/2 المتضمن مقترن قرار وزير لعمل فحص فيروس نقص المناعة المكتسبة في حالات مرض الدرن بجميع انواعه.
- ورغبة منا في الحافظة على الصحة العامة بالبلاد واكتشاف الأمراض السارية والمعدية في مراحلها الأولى وحفاظاً على حماية الأجيال القادمة والمجتمع من العدوى والمضاعفات المصاحبة لهذه الأمراض.
- وبناء على المصلحة العامة، وما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة.

المحامي مسفر عايض قرر  
مادة أولى

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)



يبتدىء الفحص المخبرى لفيروس نقص المناعة المكتسبة لجميع مرضى الدرن بكافة أنواعه ويعتبر هذا الفحص إلزامياً في جميع المراكز الصحية والمستشفيات.

#### مادة ثانية

يطبق الفحص المشار إليه في المادة الأولى على القطاعين الحكومي والأهلي.

#### مادة ثالثة

يراعى أن يتم إرسال العينات إلى المختبرات المعتمدة في الوزارة لإجراء هذا الفحص.

#### مادة رابعة

يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، وي العمل به من تاريخه، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير الصحة

أ. د. خالد مهوس سليمان السعيد

صدر في تاريخ: 14 ذو القعدة 1443هـ

الموافق: 13 يونيو 2022م